وزارة المالية

قرار رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الإعفاءات الجمركية

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية الصادر بالقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الإعفاءات الجمركية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى كتاب السيد وزير النقل رقم ٢٦٣٠ فى ٢٠٠٦/٦/١٥ بشأن طلب تعديل البند (٣) من الفقرة الثانية من المادة (١٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الإعفاءات الجمركية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (٣) من الفقرة الثانية من المادة (١٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الإعفاءات الجمركية المشار إليها ، النص الآتى :

٣ - المهمات :

(أ) العدد والآلات والأجهزة والمواد اللازمة لتشغيل السفينة أو الطائرة والمبينة فيما يأتي :

- العدد اليدوية والآلية .
- الأجهزة اللاسلكية ومعدات التأمين .
- وحدات الإدارة الهوائية .

- وحدات الإدارة الكهربائية .
- الباليتات والحاويات وطبالى التحميل الخاصة بالطائرات .
- أجهزة قياس واختبار الطائرات .
- معدات رصد السفن بالموانئ .
- العلامات الإرشادية .
- المواد المستخدمة فى الإصلاح .

(ب) السيارات التى تستخدم داخل المطارات والمجهزة خصيصاً لإعداد الطائرات للإقلاع والمبينة فيما يأتى :

- سيارات التكييف وسيور العفش والتواليتات والسلالم ونقل المؤن والإمداد بالمياه .
- السيارات المعدة لنقل عشرة أشخاص فأكثر بما فيهم السائق المجهزة لنقل الركاب داخل المطار بين الصالات والطائرات .
- وحدات تموين الطائرات بالوقود (سيارات مجهزة لتموين الطائرات) .
- سيارات مجهزة بوحدات إدارة كهربائية .
- سيارات مجهزة ومعدة كورش للصيانة .

(جـ) جرارات قطر الطائرات وسفن أعالى البحار والمبينة فيما يأتى :

- جرارات سحب الطائرات وجرارات وعربات شحن العفش .
- جرارات (قاطرات) قطر سفن أعالى البحار لإعدادها للإبحار أو إنقاذها .

(د) قطع الغيار الخاصة بالأصناف المنصوص عليها فى البنود السابقة ، وكذلك قطع غيار الطائرات والسفن عدا المحركات والأجزاء الرئيسية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢/١٠/٢٠٠٧

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى